

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٠٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٣ / ٦ / ٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي
١	على عادل على عبد اللاه	٥٤١٤٠	حر	٢٩٨٠٥١٢٢٦٠١٣٥٥
٢	اميمة محمد عبد الحميد خليل	٥٤١٤١	حر	٢٨٦١٢٠٢١٦٠٠٩٦٣
٣	فاديه هشام السيد شمسيه	٥٤١٤٢	حر	٢٩٦٠٣٢٢١٨٠٠١٤٧
٤	محمد جمال عرفه السيد	٥٤١٤٣	حر	٢٩٨١٠٠١٢٦٣٠٧٩٥
٥	الاء محمد برعى ياسين	٥٤١٤٤	حر	٣٠١٠٢٠٧٠١٠١٣٤٥
٦	مصطفى محمد بسطويسى يونس	٥٤١٤٥	حر	٢٧٧٠٧١٨١٦٠٠٣٥٥

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح